



قرار رقم (١١٣) لسنة ٢٠٢٢

نائب رئيس الهيئة

بتاريخ ٢٠٢٢/١/٩

### بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر والاحتة التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطي - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المعدة في هذا الشأن.

### "قرار"

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي اسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين ك وسيط تأمين ضمن الجهاز الانساحي بشركة المهندس للتأمين وفقاً لأحكام المادة (٧٣) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

الرقم القومي	الشركة	الرقم	اسم الوسيط
٢٧٥١٠٢٩٢١٠٢٧٥٥	المهندس للتأمين	٢٠٩٦٢	احمد رشاد عبد العفيف غانم

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

صال

نائب  
رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطي



٤٦٠٧٦

